تعريضًا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
كلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله
تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اى اوصلها
اليها او روح منه سماه روحًا لانه تعالى احيى به الاموات وكان كالروح
او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل
النافخ كان جبرائيل اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار
حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما ادخله الله
الجنة على ما كان من العمل يعني على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال
نحو رايت فلانا على اكله اى آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر
عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما ينبني
عليه من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن
ايمانه فيدخل الجنة واما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض
الى مشية الله قال الامام الطيبي في شرح المشكات لا يتصور
هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء
العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من
عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم
عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء
العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة
بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله
يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة رض وابو ايوب رض روى مسلم عنهما
قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي م
مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري
بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اى ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في
استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام

صريحا

صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام
جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اى السنة الخالية
عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك
كراهة صوم ستة من شوال متصلا به حذرا به عن تشبه الكفار وذكر
ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام
رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال
منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية
عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة
الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين اقول يفهم من كلامهم
انهم ارادوا من الدهر السنة ولا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري
الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام
يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة
بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والذي لاح لي والله اعلم
ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خص شهر شوال لانه زمان يشتد
الرغبة فيه الى الطعام بوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه
للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض
علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما
في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى نجاه الله عنها عبر عن التنجية بطريق
التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه
البتة سبعين خريفا اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون
غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق
ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي
يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر وصلوة العصر ولازم اداءها في الوقت المختار

ينهض بعضه يستقيم

على تقديرهم كم

Copyright © King Saud University